



اتفاقية إطارية في مجال التعاون في الإحاطة والمساندة والمساعدة الفنية

بين

Société Tunisienne d'Ergonomie / الجمعية التونسية للأرقونوميا
مقرها كلية الطب بالمنستير، متحصلة على وصل التسليم عدد 500 بتاريخ 21 ديسمبر 2006، تاريخ تأسيسها: 20 أبريل 2007، تأشيرتها: 2007R01485APSF1 ممثلة في شخص رئيسها الأستاذ توفيق خلف الله، عدد بطاقة التعريف الوطنية 03155300.

من جهة

Société Marocaine d'Ergonomie / الجمعية المغربية للأرقونوميا
مقرها شارع الحسن الثاني رقم 258 حسان الرباط تاريخ التصريح لمصالح العمالة 2015/05/5 ممثلة في شخص رئيسها الأستاذ عبد الحميد خضري.

من جهة أخرى

والمشار إليهما في ما يلي بالطرفين المتعاقدين:

تمهيد:

في إطار تجسيد التعاون و تبادل الخبرات في نطاق الوقاية من المخاطر المهنية بين الجمعيات العلمية للجمهورية التونسية و المملكة المغربية و اعتبارا لتطلعات تنمية القدرة التنافسية للمؤسسة الاقتصادية المغربية و نظرا لأهمية علم الملائمة (الأرقونوميا) في أنسنة الشغل و في تحسين ظروف العمل مع التأثير المباشر علي جودة العمل و المنتج.

اتفق الطرفان على ما يلي :

الفصل الأول : موضوع الاتفاقية

تهدف هذه الاتفاقية إلي دعم فرص التعاون و الإحاطة و المساندة و المساعدة الفنية لفائدة المؤسسات الاقتصادية للبلدين بطلب من الجمعيات المعنية في مجال الوقاية من المخاطرة المهنية و علم الملائمة (الأرقونوميا) .
كما تهدف إلي تنمية الأرقونوميا بالدول المغربية .

الفصل الثاني : تعهدات المركز الفني :

تضع كل جمعية الكفاءات و الخبرات الضرورية حسب الحاجيات المشخصة و كلما دعت حاجة إلي ذلك.

- القيام بالحمولات التحسيسية في الغرض،
- القيام بدورات تكوينية و تنمية القدرات البشرية،
- الإحاطة و المواكبة لبرامج الوقاية من المخاطر المهنية،
- المرافقة الفنية خلال التدخل الارقنومي لفائدة المؤسسة الاقتصادية،
- المساهمة في تكوين الإطارات و المتدخلين في الوقاية من المخاطر المهنية،
- تقديم الاستشارة المطلوبة لفائدة المتدخلين،
- المساهمة في ملتقيات علمية إقليمية و دولية في مجال الارقنوميا و الوقاية من المخاطر المهنية،
- التعاون مع المؤسسات الدولية في مجال الوقاية من المخاطر المهنية لتنمية علم الملائمة ببلدان شمال إفريقيا،
- التعاون في مجال البحث العلمي و المساهمة في برامج علمية بين البلدين

الفصل الثالث: كيفية التعامل :

يقع إبرام اتفاقية خصوصية بين الطرفين عند الاقتضاء يحدد فيها كل الحثيات و خطة المقاربة و التمشي في الغرض

الفصل الرابع : مدة الاتفاقية

يتم العمل بهذه الاتفاقية لمدة خمس (5) سنوات ابتداء من تاريخ إمضائها ما لم يشعر أحد الطرفين الطرف الآخر كتابيا بوضع حد لمفعولها في أجل ثلاثة أشهر قبل انتهاء مدتها .

حررت هذه الاتفاقية بتاريخ 2017/04/23 في نظيرين أصليين.

الجمعية المغربية للارقنوميا

الرئيس

الجمعية التونسية للارقنوميا

الرئيس